

تعليمات

رئيس مجلس الإدارة رقم ١٦ لسنة ١٩٨٧ بشأن معالجة المبالغ المستقطعة من المعاشات سداداً للمديونيات أصحاب المنشآت المسجلين آلياً

نظراً لما أسف عنه التطبيق العملي من إغفال بعض المكاتب معالجة المبالغ المستقطعة من المعاشات سداداً لمديونيات أصحاب المنشآت الذين تم تحميлем على الحاسب الآلي ضمن نظام التغطية وحسابات العملاء.

يراعى الإلتزام بتنفيذ ما يلى بكل دقة :

أولاً : بلوغ صاحب العمل سن الاستحقاق أو الوفاة بعد إدخال الحالة على الحاسب الآلي :

١ - فور الانتهاء من تسجيل ومراجعة إخطار إنتهاء الخدمة (إستمارة رقم ٦.١.أ) ويكون سبب الانتهاء بلوغ السن أو الوفاة يتم استخراج بيان المديونية المستحقة حتى تاريخ استحقاق المعاش أو الوفاة بالاستعلام عن رصيد المنشأة باستخدام الوظيفة رقم ٢ ضمن نظام حسابات العملاء.

٢ - يخطر قسم التعويضات والمعاشات بالمكتب بالمديونية تفصيلاً متضمنة الاشتراكات والمبالغ الإضافية والغرامات المستحقة .

٣ - يتولى قسم التعويضات والمعاشات فور احتساب قيمة المعاش والمبالغ الإضافية يتم خصم المديونية من المعاش وفقاً للتعليمات والقرارات المعمول بها وتختبر الشئون المالية لإعداد مستند قيد يتم التسجيل بموجبه بحساب المنشأة آلياً سواء كان المستقطع يغطي المديونية بالكامل أو جزء منها باستخدام الوظيفة رقم ٤ ضمن نظام حسابات العملاء .

٤ - في حالة عدم كفاية المستقطع من المعاش لسداد المديونية بالكامل أو في حالة قبول مبدأ التقسيط خصماً من المعاش للمنشآت المستمرة النشاط تتخذ إجراءات تأمين مستحقات الهيئة وتسجيل بيانات التقسيط آلياً باستخدام الوظيفة رقم ٢ ضمن حسابات العملاء .

٥ - بالنسبة للمنشآت التي انتهت نشاطها بلوغ ذويها سن المعاش أو الوفاة يتم خصم المديونية بالكامل من متجمد المعاش ويتم تسجيل ما يستقطع بحساب المنشأة وفقاً للبند ٣ السابق ، وفي حالة عدم كفاية المستقطع من المعاش لسداد الرصيد المدين يتعين إقفال المتبقى من الرصيد المدين في حساب المنشأة آلياً وإضافته لحساب أرصدة مدينة متعدة حساب رقم ١٧ بموجب قيد يومية يعد وفقاً للتعليمات المالية رقم ٦

لسنة ١٩٨٠ بعد اتخاذ الإجراءات القانونية المعمول بها بالنسبة لحالات إنهاء النشاط ويتم تسجيل قيد اليومية على الحاسب الآلي باستخدام الوظيفة رقم ٤ ضمن نظام حسابات العملاء .

٦- يتم معالجة المبالغ التي يتم استقطاعها شهرياً من المعاش الذي يتم صرفه عن طريق الصرف الدوري على النحو التالي :

أ - يتولى قسم التعويضات والمعاشات بالمكتب لدى إعداد حفظ المعاشات الجديدة والتعديلات إفراد حقل بالحافظة باسم دين الهيئة حالات تم تطويرها يسجل به المبلغ المطلوب استقطاعها من المعاش الدوري المستحق لصاحب العمل أو الورثه وفاء للأرصدة المدينة والمستحقة للهيئة مع إثبات الرقم التأميني الجديد للمنشأة أمام اسم صاحب المعاش ورقمه حتى يمكن إضافة المبلغ بحساب المنشأة مع توضيح نوع الدين في إخطارات صرف المعاشات المرسلة لإدارة الصرف الدوري .

ب - تتولى الإدارة العامة للشئون المالية برئاسة الهيئة لدى ورود كشوف المعاشات الدوري المستخرج آلياً مرفقاً بها كشوف المستقطع مقابل الأرصدة المدينة للعملاء بعد مراجعتها من إدارة الصرف الدوري يتم استخراج شيك لكل مكتب على حدة بقيمة المستقطع من المعاشات مقابل الأرصدة المدينة للعملاء ويرفق بالشيك الكشف الخاص بالمكتب .

ج - لدى وصول الشيك للمكتب يتولى قسم السجلات المالية إعداد قيد يومية بالمستقطع لـ
حالة على حده .

د - يتم تسجيل ومراجعة المستقطع آلياً على الحاسب الآلي بحساب المنشأة من واقع قيد اليومية باستخدام الوظيفة رقم ٤ ضمن نظام حسابات العملاء .

هـ- يتخذ الشيك نفس الدورة العادية للشيكات الواردة من العملاء وفقاً للتعليمات المالية المعمول بها .

٧- على كل من الإدارة العامة للمعاشات (الصرف الدوري) والإدارة العامة للشئون المالية برئاسة الهيئة موافاة المكاتب بالشيكات التي تخصها والمتعلقة بالمستقطع من المعاشات سداداً للأرصدة المدينة للعملاء قبل يوم ١٥ من كل شهر حتى تتمكن المكاتب من تسجيلها ومراجعتها آلياً قبل الخامس عشر من الشهر حتى لا يحتسب مبلغ إضافية إلا على القسط المسدود .

ثانياً : المنشآت التي تم تحميلاها على الحاسب الآلي بأرصدة مدينة تسدد خصماً من المعاش الدوري بالاستقطاع :

١- يتولى قسم التعويضات بالمكتب حصر تلك الحالات ومقاربتها بالمسجل على الحاسب الآلي للتأكد من سابقة تسجيل رصيد الدين ضمن مفردات الرصيد الإفتتاحي تحت بند رصيد الدين المقسط .

٤- إذا أسفرت عملية المطابقة عن أن الدين سبق تسجيله تحت بند رصيد الدين المقسط ضمن مفردات الرصيد الإفتتاحي وأن بيانات التقسيط سبق تسجيلها ولم يتم تسجيل ومراجعة المستقطع شهرياً لدى ورود الشيك للمكتب وفقاً للموضع بالبند ٦ المشار إليه .

٣- إذا أسفرت عملية المطابقة عن تسجيل الرصيد الإفتتاحي خلوا من رصيد الدين المقسط وبيانات التقسيط تخطر الإدارة العامة للحسابات الفرعية لتصحيح الوضع ثم يتبع بشأنها بعد التصويب المشار إليه بالبند السابق .

ثالثاً : يعمل بهذه التعليمات من تاريخه وعلى الشئون الإدارية نشرها لمن يلتزم بتنفيذها .

رئيس مجلس الإدارة

" نبيل محمود حكم "

تحريراً في ٢٧/٦/١٩٨٧